

Distr.  
GENERAL

A/53/681  
18 November 1998  
ARABIC  
ORIGINAL: FRENCH

## الجمعية العامة



الدورة الثالثة والخمسون

البندان ٧١ (ز) و (ي) و (م) و ٩٤ (د)  
من جدول الأعمال

نزاع السلاح العام الكامل: الصلة بين نزاع السلاح والتنمية؛  
توطيد السلام من خلال تدابير عملية لنزع السلاح؛  
الأسلحة الصغيرة

البيئة والتنمية المستدامة: اتفاقية التنوع البيولوجي

رسالة مؤرخة ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ موجهة إلى  
الأمين العام من الممثلين الدائمين لبلجيكا وكوستاريكا  
لدى الأمم المتحدة

نتشرف بأن نحيل إليكم نص الوثيقة الختامية التي اعتمدت في ختام المؤتمر الدولي المعني بنزع السلاح المستدام من أجل التنمية المستدامة المعقود في بروكسل يومي ١٢ و ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ (انظر المرفق). ودعي هذا المؤتمر للانعقاد بناء على مبادرة مشتركة من الدكتور ريجينالد موريلز، وكيل الوزارة للتعاون الإنمائي بالحكومة البلجيكية، والرئيس السابق لكوستاريكا والحائز على جائزة نوبل، الدكتور أوسكار أرياس.

ونكون ممتنان لو تفضلتم بتعميم نص هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة في إطار البندين ٧١ (ز) و (ي) و (م) و ٩٤ (د) من جدول الأعمال.

(توقيع) برند نيهاس  
السفير  
الممثل الدائم لكوستاريكا  
لدى الأمم المتحدة

(توقيع) أندريه آدم  
السفير  
الممثل الدائم لبلجيكا  
لدى الأمم المتحدة

## المرفق

[الأصل: بالاسبانية والانكليزية والفرنسية]

### المؤتمر الدولي المعني بنزع السلاح المستدام من أجل التنمية المستدامة

بروكسل، ١٢-١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨

#### نداء بروكسل من أجل العمل

نوع المؤتمر الدولي المعني بـ "نزع السلاح المستدام من أجل التنمية المستدامة" أصلا من إقرار جميع العناصر الفاعلة المعنية بأن جهودها من أجل الرد على الصراعات العنيفة التي نشبت بعد انتهاء الحرب الباردة قد ووجهت بتطورين هاميين.

فمن ناحية، فإن الدمار البشري والمادي في المناطق التي مزقتها الحرب والمعرضة لنشوب صراعات قد تشعبت إلى الحد الذي أدى إلى تحول الموارد الإنمائية بصورة متزايدة إلى عمليات الإغاثة الطارئة وعمليات التأهيل. والأسوأ من ذلك أن العدد المتزايد للصراعات بين الدول يدمر احتمال تنمية المجتمعات المتأثرة بالصراعات ويعوق احتمالات التنمية المستدامة في المستقبل. وجاء عدد كبير من العناصر الفاعلة في ميدان التعاون الإنمائي والمساعدة الإنسانية لكي تنظر في بناء السلام باعتباره حجر الزاوية لاستراتيجيات التعاون الإنمائي.

ومن ناحية أخرى، هناك وعي دولي متزايد بصفة دائمة بالحاجة إلى معالجة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وإساءة استخدامها\*. نظرا لأنها أصبحت بصورة جلية أدوات رئيسية في الصراعات العنيفة. وهي تستخدم لارتكاب معظم عمليات القتل والإصابة بجروح، والانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان وقطع الطريق والجريمة، وتدمير البنى الأساسية. ويؤدي توافرها على نطاق واسع إلى تآكل التسويات السلمية التي يتم التوصل إليها عن طريق التفاوض، وإلى إطالة أمد الصراعات وإعاقة تسويتها وإعادة البناء بعد انتهائها. وبالاختصار، فإن توافر الأسلحة الخفيفة والأسلحة الصغيرة على نطاق واسع يؤدي إلى استمرار انعدام الأمن والاستقرار، ويؤدي بالتالي إلى تقويض أساس التنمية المستدامة.

---

\* "بعبارة عامة، فإن "الأسلحة الصغيرة" هي تلك الأسلحة المهيأة للاستخدام الشخصي، و "الأسلحة الخفيفة" هي تلك المهيأة لاستخدام أشخاص عد يدين يعملون كمجموعة". (تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن الأسلحة الصغيرة).

ويرحب المؤتمر بالمبادرات التي أعلنتها مؤخرا عناصر فاعلة دولية وإقليمية ووطنية ومحلية، حكومية وغير حكومية على السواء من جميع مناطق العالم الصناعي والعالم النامي، للتحكم في تدفق وتوفير الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وخفضها. ويتيح المؤتمر فرصة للمشاركين فيه لتبادل الآراء والخبرات ولتعزيز معرفة التفاعل بين نزع السلاح والتنمية المستدامة والفهم الأفضل له. ويسعى المؤتمر إلى تعزيز الزخم القائم بإصدار "نداء من أجل العمل" للأجلين القصير والمتوسط، باعتباره مرجعا للمزيد من العمل. وبالرغم من أن كل مشارك لا يوافق بالضرورة تفصيلا على كل عنصر في هذه الوثيقة، فإنها جاءت كنتيجة لمشاورات مطولة فيما بين المشاركين وتعكس توافقا للآراء فيما بينهم على نطاق واسع.

## نحو وضع برنامج عمل دولي بشأن نزع السلاح

### وبناء السلام بطريقة عملية

١ - يدعو مؤتمر بروكسل إلى وضع برنامج عمل دولي بشأن نزع السلاح وبناء السلام بطريقة عملية لتجميع الجهود بطريقة شاملة من أجل معالجة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بصورة فعّالة بناء على مبادرات لتعزيز الأمن وبناء السلام، لا سيما في مناطق الصراعات، باعتبارها شروطاً مسبقة لتحقيق التنمية المستدامة.

وهناك حاجة إلى أن يشمل هذا برنامج بشأن نزع السلاح وبناء السلام بطريقة عملية على تدابير ترمي إلى:

- مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة بجميع جوانبه؛
- تعزيز التشريعات والضوابط الوطنية فيما يتعلق بحيازة واستخدام ونقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وتعزيز القيود في مجال عمليات النقل الدولي للأسلحة؛
- كفالة عدم تجاوز حيازة الأسلحة بواسطة قوات الدفاع والأمن المتطلبات المتعلقة بالاحتياجات المشروعة للدفاع والأمن (كما حددتها السلطات القانونية المختصة)، وكذلك التدابير لتأمين فائض المخزون\* أو تدميره أو التصرف فيه بطريقة مسؤولة ومنع تسرب وانحراف الأسلحة إلى أغراض غير مشروعة؛
- زيادة الشفافية وتبادل المعلومات؛
- تكامل برامج التسريح في المرحلة التالية للصراع مع سياسة التأهيل الاجتماعي والاقتصادي، في شراكة وثيقة مع العناصر الفاعلة المختصة والإقليمية؛
- تطوير الشراكات لمساعدة وتعزيز قدرة البلدان في مناطق الصراع على رصد ومكافحة تراكمات الأسلحة وتدفعاتها في أقاليمها؛

---

\* عبارة "فائض" الأسلحة تشير إلى مخزونات الأسلحة التي تتجاوز أو تفيض عن المتطلبات، كما حددتها السلطات الشرعية.

- وقف اختطاف وتجنيد وإشراك الأطفال في القوات والميليشيات المسلحة، ووضع برامج لشفائهم نفسيا واجتماعيا من صدماتهم وإعادة إدماجهم في المجتمع؛
- جمع وتدمير الأسلحة التي جرت حيازتها بطريقة غير مشروعة؛
- تعزيز إعادة البناء والمصالحة في المرحلة التالية للصراع في بيئة مستقرة وآمنة كأساس للتنمية المستدامة.

٢ - ولتحقيق هذه الغايات يؤيد مؤتمر بروكسل استنتاجات وتوصيات تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن الأسلحة الصغيرة. ويعرب عن اهتمامه القوي بالتوصية بعقد "مؤتمر دولي بشأن التجارة في الأسلحة الصغيرة بجميع جوانبها". ويتطلع المؤتمر إلى نتائج أعمال المتابعة التي يضطلع بها فريق خبراء الأمم المتحدة الحكوميين المعني بالأسلحة الصغيرة. وسيعمل المشاركون في المؤتمر على تعزيز الإجراءات العملية التي ستخذيها الجمعية العامة بهذا الشأن.

ويرحب المؤتمر بالمبادرات التي اتخذتها الأمم المتحدة مؤخرا لوضع نهج نزع السلاح والأمن والتنمية موضع التنفيذ وتكامله. ويشجع الأمين العام على تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء التي تسعى إلى الحصول على مساعدة الأمم المتحدة في مجال جمع الأسلحة والتسريح وإعادة الإدماج.

ويؤيد المؤتمر بحرارة "عناصر لفهم مشترك" الصادرة عن الـ ٢١ حكومة المشاركة في الاجتماع الدولي بشأن الأسلحة الصغيرة المعقود في أوصلو يومي ١٣ و ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٨، وكذلك المبادرات العالمية والإقليمية مثل مدونة الاتحاد الأوروبي لقواعد السلوك الخاصة بصادرات الأسلحة، وبرنامج الاتحاد الأوروبي لمنع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية، والاتفاقية المشتركة بين البلدان الأمريكية لمكافحة تصنيع الأسلحة النارية والذخيرة والمتفجرات والمواد الأخرى ذات الصلة والاتجار فيها بطريقة غير مشروعة. ويحث جميع الحكومات على تأييد هذه المبادرات وعلى أن تؤيد بالمثل الحظر المؤقت المقترح على تصنيع وتصدير واستيراد الأسلحة الصغيرة في غرب أفريقيا، والمبادرات الإقليمية الناشئة مثل تلك التي أعلنتها منظمة الوحدة الإفريقية ودول الجنوب الأفريقي.

#### نداء من أجل اتخاذ إجراءات فورية

٣ - بينما جرى التسليم بأن وضع برنامج العمل الدولي هذا سيستغرق وقتا، فإن مؤتمر بروكسل يدعو جميع أعضاء المجتمع الدولي - سواء الحكوميين أو غير الحكوميين - إلى اتخاذ الإجراءات المناسبة في التوقيت المناسب والمتناسقة على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي في المجالات التالية.

- نداء من أجل اتخاذ تدابير عملية بشأن الأمن البشري والتنمية البشرية
- ٤ - يؤيد مؤتمر بروكسل النهج التناسبي والمتكامل للأمن والتنمية. ويشجع لذلك المانحين على اعتماد هذا النهج التناسبي والمتكامل عند تقديم المساعدة في المناطق المتأثرة بالصراعات.
- ويشمل هذا النهج تكامل المساعدة الأمنية المناسبة مع برامج التنمية وبرامج التعاون الأخرى في سياق تعزيز الحكم السليم واحترام حقوق الإنسان.
- ونحث أعضاء مجتمع المانحين على استعراض سياساتهم وآلياتهم للتعاون، وكفالة إتاحة موارد تقنية ومالية أكبر لتقديم مساعدة مناسبة إلى هذه البرامج وفي التوقيت المناسب. وينبغي أن تسعى هذه البرامج إلى تعزيز القدرات المحلية لحل الصراعات وبناء السلام والبناء عليها.
- ٥ - ولذلك فإنه ينبغي عند انتهاء الصراعات المسلحة أن تقترن تدابير التسريح ونزع السلاح ببرامج لإعادة إدماج المقاتلين السابقين ومعاليهم في المجتمع، وضمان الأمن وكذلك كفالة الوفاء بالاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية والصحية والثقافية الأساسية للمجتمعات المتأثرة.
- ويتعين معالجة الاحتياجات والحقوق الخاصة القصيرة والطويلة الأجل للفئات الأضعف في الصراعات مثل المرأة والطفل، وينبغي تعزيز مشاركة المرأة الكاملة في مجتمع ما بعد الصراع.
- ٦ - وينبغي أن تصبح برامج جمع الأسلحة جزءاً لا يتجزأ من اتفاقات السلام، وبرامج التسريح، وإعادة التعمير في مرحلة ما بعد الصراع. وينبغي وضع آليات لتحديد وتعزيز أفضل ممارسة وكفالة توفير الموارد الكافية لهذه البرامج.
- ويحث المؤتمر على التدمير السريع والموثوق به والشفاف لهذه الأسلحة المجمعة أو التصرف فيها بأمان.
- وينبغي أن يدعم مجتمع المانحين، في شراكة وثيقة، جمع الأسلحة بواسطة الحكومات وبرامج التنمية التي تشمل مجتمعات تكافح من أجل إخراج الأسلحة من التداول. وعلاوة على ذلك، هناك حاجة إلى وضع مشاريع - مثل تقديم المساعدة التقنية وإقامة صلات ملائمة بالمعونة وتخفيف عبء الديون (على سبيل المثال مبادلة الدين بتدمير الأسلحة، أو جمع الأسلحة المرتبط بمشاريع إنمائية) - لتيسير وزيادة حوافز جمع جميع مخزونات الأسلحة أو تدميرها أو التصرف الآمن فيها والتي تعتبر فائضة عن الاحتياجات المشروعة.

وفي المناطق المعرضة للصراعات، هناك حاجة إلى دعم وتنمية العناصر الفاعلة والمؤسسات الاجتماعية والسياسية الدينامية والممثلة القادرة على إدارة التغيير، وحفظ القانون والنظام، وتسوية

الصراعات بدون اللجوء إلى العنف أو القمع من أجل تهيئة بيئة يمكن فيها معالجة الأسباب الجذرية للصراع وإقامة استقرار هيكلي. ويعتبر هذا الاستقرار شرطاً مسبقاً للتنمية المستدامة ويتطلب عادة، في إطار بيئة للإصلاح الديمقراطي وتعزيز احترام حقوق الإنسان، إيلاء الأولوية إلى:

- إصلاح وبناء قدرات قوات الشرطة والأمن، والنظم القضائية والتنظيمية، والدوائر الجمركية ومراقبة الحدود، وفقاً لمعايير دولية متفق عليها؛
- إعادة بناء القوات المسلحة تحت رقابة ديمقراطية، والتكفل بالنفقات العسكرية والأدوار المتناسبة مع الاحتياجات الأمنية المشروعة؛
- تحسين الشفافية، وتبادل المعلومات، والمساءلة والتعاون على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي.

٨ - وتعتبر برامج التثقيف الجماهيري والتوعية الجماهيرية ذات أهمية بالغة لتعزيز ثقافة السلام، للتصدي لتفاهة أسباب نشوب العنف المسلح، وتحدي تمجيد الأسلحة، والمساعدة على تسوية الصراعات والمنازعات سلمياً. ولذلك فهي تعتبر أيضاً مبادرات ترمي إلى استعادة البنيان الاجتماعي، وخلق الثقة بين المجتمعات والدوائر الشرعية للشرطة والأمن، وتهيئة سياق للحوار البناء يشمل جميع قطاعات المجتمع.

وفي هذا السياق، يشجع المؤتمر جميع البلدان على اغتنام الفرص التي يتيحها إعلان الأمم المتحدة سنة ٢٠٠٠ السنة الدولية لثقافة السلام.

٩ - ويدعو المؤتمر الدول التي لم تعتمد بعد الآليات المناسبة لتنظيم أنشطة العناصر الأمنية غير الحكومية الفاعلة مثل الميليشيات الخاصة أو المرتزقة، إلى أن تقوم بذلك.

نداء من أجل اتخاذ تدابير لمعالجة توفر الأسلحة الخفيفة والأسلحة الصغيرة على نطاق واسع ونقلها والرسوم المفروضة عليها\*

١٠ - ينبغي تعزيز الأنظمة والسياسات والممارسات الوطنية والإقليمية والدولية المتعلقة بحيازة الأسلحة ونقلها حيثما اقتضى الأمر لتعزيز التعاون الدولي في مكافحة التصنيع غير المشروع للأسلحة والاتجار بها.

\* لا ترمي هذه التدابير إلى حظر حيازة واستخدام الأسلحة الرياضية أو الأسلحة النارية للدفاع عن النفس بواسطة المواطنين فرادى بصورة ملائمة وفقاً للقوانين والأنظمة الوطنية.

١١ - وينبغي أن تتخذ الحكومات جميع التدابير الملائمة واللازمة لمكافحة التصنيع غير المشروع للأسلحة والاتجار بها. ويؤيد المؤتمر بناءً على ذلك، القيام، في سياق اتفاقية عبر وطنية بشأن الجريمة المنظمة، وضع "صك دولي ملزم قانوناً لمكافحة التصنيع غير المشروع للأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها وذخائرها والاتجار بها، ويشمل، في جملة أمور، الأساليب الفعالة لوضع علامات مميزة على الأسلحة النارية، وكذلك إنشاء وتشغيل نظام لترخيص باستيراد الأسلحة النارية وتصديرها والنقل العابر لها أو نظام مماثل لإصدار أذونات للنقل التجاري الدولي للأسلحة النارية".

وهناك حاجة أيضاً إلى اتخاذ تدابير دولية أخرى لتعزيز الرقابة على النقل المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتقييده، وكذلك مكافحة الاتجار غير المشروع بهذه الأسلحة التي لا يغطيها بروتوكول الاتفاقية عبر الوطنية بشأن الجريمة المنظمة. وينبغي أن تشمل هذه التدابير: اتفاقيات لتعزيز القوانين؛ ووضع ترتيبات لزيادة الشفافية، وتبادل المعلومات، وجمع البيانات؛ وإقامة نظم لوضع علامات وإمسك السجلات؛ وكذلك تعزيز إنفاذ الآليات.

وينبغي للدول التي لم تقم بعد بوضع قوانين وأنظمة ملائمة بشأن الحيازة المدنية للأسلحة وإنفاذها بدقة، أن تقوم بذلك، وفقاً لقرار لجنة الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية بشأن تدابير تنظيم الأسلحة النارية الصادر في أيار/مايو ١٩٩٧، على سبيل المثال.

وينبغي أن تتوخى الحكومات ضبط النفس عند العمل في مجال عمليات النقل الدولي للأسلحة والذخائر، واعتماد مدونات لقواعد السلوك لتلافي عمليات النقل التي تقوض الأمن الدولي أو الإقليمي أو التنمية، أو تثير مخاطر قوية لاستخدامها في القمع الداخلي وانتهاكات حقوق الإنسان. وينبغي أن تتخذ الحكومات التدابير لكفالة أن عمليات نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة مقصورة على عناصر فاعلة شرعية، ومنع انحراف الأسلحة لأغراض غير مشروعة، على سبيل المثال بواسطة سمسرة الأسلحة. وينبغي النظر في اتخاذ المزيد من تدابير الرقابة، بما في ذلك بالنسبة لبعض المشاركين، وضع قيود محددة بالنسبة لأسلحة تثير قلقاً خاصاً مثل الأسلحة المزودة بقوة نيران شديدة بما في ذلك القذائف التي تطلق من على الكتف.

١٢ - وينبغي أن يعتمد المجتمع الدولي نهجاً نظامياً بصورة أكبر من أجل فرض حظر على الأسلحة في شكل حظر مؤقت على الواردات والصادرات في مناطق الصراعات العنيفة أو في شكل تدابير لمنع الصراعات في المناطق التي تتزايد فيها التوترات. وحيث توجد حالات الحظر هذه، يتعين اتخاذ تدابير لكفالة تنفيذها بدقة.



### نداء من أجل رعاية الضحايا

١٣ - يتطلب اتباع نهج متكامل لاستعادة السلام والاستقرار بالالتزام بالمعاونة في رفع الأذى عن ضحايا الصراعات والعنف المنتشرة على نطاق واسع. ويتعين إيلاء اهتمام خاص بحالة النساء، والمعوقين، والأطفال، لا سيما حيث يجري اختطاف القسّر وإحاقهم قسرا بالجيوش وقوات المتمردين.

وفي هذا الصدد يدعو المؤتمر جميع الدول والأطراف في الصراعات المسلحة إلى احترام المادة ٣٨ من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل التي تطالب بالامتناع عن تجنيد الأطفال في القوات المسلحة والمعايير القانونية الدولية الأخرى ذات الصلة. ويرحب المؤتمر باتخاذ أي تدبير لرفع الحد الأدنى لسن التجنيد.

### نداء من أجل المتابعة

١٤ - بغية تعزيز التعاون وكفالة فاعلية التدابير المتخذة لمعالجة هذه المشاكل، يدعو المؤتمر إلى:

- وضع برنامج عمل دولي بشأن نزع السلاح وبناء السلام بطريقة عملية؛
- إدماج توصيات ومقترحات هذا المؤتمر في الاتفاقات ذات الصلة بشأن مناطق الصراعات؛
- تطوير العمل في مجالات إصلاح قطاع الأمن والنفقات العسكرية الملائمة (على سبيل المثال، داخل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وهيئات الأمم المتحدة المختصة)؛
- قيام الحكومات القادرة على ذلك بتقديم مساعدة تقنية ومالية إضافية مناسبة لدعم تنفيذ تدابير معالجة المشاكل المقترنة بانتشار الأسلحة الخفيفة مثل الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي الذي أنشئ مؤخرا في هذا الميدان؛
- زيادة جمع البيانات والبحوث المتعلقة بانتشار الأسلحة الصغيرة وأثرها، والبحوث في المفاهيم المبتكرة لبناء السلام ونزع السلاح بطريقة عملية؛
- قيام جميع الحكومات التي لم تقم بذلك بعد بإدراج احترام القانون الإنساني وحقوق الإنسان في النظم الوطنية ذات الصلة والاتفاقات الدولية المتعلقة بتطوير الأسلحة ونقلها، وكفالة تنفيذها؛

- التبادل المنتظم للمعلومات بشأن السياسات والتدابير والتقدم المحرز في التنفيذ والدروس المستفادة، وعقد اجتماعات متابعة لاستعراض هذه المعلومات ووضع إجراءات متناسقة في المجالات ذات الأولوية.

١٥ - يطالب المؤتمر بتوجيه انتباه الجمعية العامة للأمم المتحدة والأمين العام للأمم المتحدة إلى هذا النداء من أجل العمل.

-----